

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين سيما خليفة الله في الأرضين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

كان البحث حول الأدلة على حرمة الكذب بقول مطلق، ووصلنا الى الدليل الثاني وهو العقل، وذكرنا أن المحقق الايرواني والسيد الخوئي والشيخ التبريزي وآخرون أشكلوا على الاستدلال بالعقل وانه لا يحكم بالقبح او الحرمة للكذب بعنوانه، بل إنما لجهة مقدميته للمفسدة والتي هي ملاك حكم العقل بالحرمة فلا تكون هناك موضوعية لعنوان الكذب بما هو هو للقبح او التحريم، وإنما اللحاظ هو الطريقية والمقدمية المؤدية الى المفسدة، واجبنا عن كلام هؤلاء الأعلام بأن العلل التي توجب الحكم بالحرمة او الوجوب عقلاً هي أربعة، وواحدة منها المفسدة او المصلحة، وقد سبق كل ذلك .

الإشكال الثاني: مقتضى التدبر في معنى الحسن والقبح

وأما الجواب الثاني على كلام الأعلام الثلاثة فنقول فيه :

انه ينبغي أن نحلل وندقق وتدبر في معنى كلمة الحسن والقبح فان المدار كل المدار على هاتين الكلمتين؛ لأن البحث هو ان العقل يدرك قبح الكذب او يحكم بذلك^(١) وبقاعدة الملازمة يثبت ان الشارع يحكم بالحرمة مطلقاً، وهذا البحث - بحث الحسن والقبح - قد تناوله أعظم الأصوليين من أمثال صاحب الفصول والأصفهاني في هداية المسترشدين وآخرين^(٢)

ونذكر موجز الكلام هنا مع ذكر بعض الإضافات الهامة

معان للحسن والقبح:

وتوجد معاني عديدة للحسن والقبح لا بد من ذكرها حتى نعرف من أي قبيل يكون حسن وقبح الصدق والكذب:

المعنى الاول: ما يلائم النفس او ينافرها

أما المعنى الأول فالمراد من الحسن والقبح هو ما يلائم النفس او ينافرها فان كل ما يلائم النفس فهو حسن بهذا المعنى، كالمنظر الجميل فان النفس تنسجم معه وتميل اليه، وفي قبال ذلك ما تنفر النفس منه فهو قبيح ، كما في الزقاق المليء بالقاذورات ، وهنا : فهل الكذب والصدق من هذا القبيل فيكون الكذب قبيحاً أي منافراً للنفس والصدق حسناً أي ملائماً للنفس؟ سيأتي ان شاء الله تعالى

إضافة ثلاثة أقسام: ملائمة الجسم أو الروح أو العقل

ونضيف للمعنى الأول ثلاثة معاني أخرى وان شئت فقل ثلاثة أقسام، فقد ذكروا أن من معاني الحسن والقبح هو ملائمة النفس و منافرتها، ونضيف معنى ثانياً وهو ملائمة الجسد ومنافرتها، إذ قد لا يلائم الشيء النفس لكنه يلائم الجسد او العكس، ومعنى ثالثاً وهو ملائمة العقل، ومعنى رابعاً هو ملائمة الروح^(٣)،

والحاصل: ان الملائمة او المنافرة قد تكون للنفس او الجسد او الروح او العقل^(٤)، ومثال ذلك الاغتسال (بالدوش) البارد فقد ثبت

(١) أو يدرك أو يحكم بحرمته.

(٢) وصاحب هداية المسترشدين توفي ١٢٤٨ هـ وصاحب الفصول توفي ١٢٥٠ هـ والشيخ الأنصاري توفي ١٢٨١ هـ وصاحب القوانين توفي ١٢٣١ هـ وهم مجموعة من الأصوليين الأعظم وقد كتبوا كتباً مهمة جدا في الأصول، للأسف أهمل البعض منها

(٣) فان هذه أربعة أشياء أي النفس، الروح، الجسد والعقل، وهنا: هل ان الروح تحل في البدن، أو ان النفس تضاف الى البدن بإضافة اشراقية وهذا بحث اشهرنا اليه في كتاب الضوابط الكلية لضمان الإصابة في الأحكام العقلية) كما ان العلامة المجلسي بحثه بعض البحث في بحاره، وكذلك آخرون

(٤) وهذه أقسام أربعة يمكن ان نعتبرها نوعاً واحداً ذا أقسام والمهم هو الإشارة للواقع

علميا انه نافع للجسد ومحفز ومنشط لخلايا المخ والحفاظة والذكاء، لكن بعض الناس ولعل الغالب من الناحية النفسية يتخوفون من الماء البارد خاصة في فصل الشتاء، فهذا (الدوش البارد) ملائم للجسد ولكنه منافر للنفس.

وقد يكون الشيء ملائما للعقل كما في الرياضات العقلية مما يتحدى ذكاء الإنسان من الأحاجي وغيرها ولكن ذلك قد لا يلائم النفس فيرهقها ويرهق البدن كذلك.

وحينئذٍ: الكذب من أي قبيل؟

المعنى الثاني : موافقة المصلحة والمفسدة

وأما المعنى الثاني من معاني الحسن والقبح فهو موافقة المصلحة والمفسدة، وهذا المعنى هو الذي سبب التشويش على ذهن أولئك الأعلام في تقديمهم للدليل العقلي إذ كأنهم بنوا على ان الحسن والقبح عقلا ملاكهما موافقة المصلحة والمفسدة فقط والحال انه توجد ملاكات ومعان أخرى لعلها تبلغ عشرة او أكثر، سبق بعضها وسنذكر مجموعة أخرى.

والمهم انه في المعنى الثاني فان كل ما وافق المصلحة الواقعية^(٥) فهو حسن وإلا فهو قبيح .

ثلاثة أقسام للمصلحة والمفسدة :

ولا بد هنا من الإشارة إلى ان موافقة المصلحة هي كذلك على ثلاثة أقسام، فتارة تكون الموافقة للمصلحة الشخصية، فهذا قسم، وتارة أخرى تكون الموافقة للمصلحة النوعية، وهذا قسم ثان، وهما قد يتخالفان فيكون ما يوافق المصلحة الشخصية مما يصادم مصلحة المجتمع وبالعكس ،

وأما القسم الثالث فهو ما يوافق المصلحة او المفسدة منسوبة الى جهة خاصة ومقيسة إليها، كأن تكون مقيسة لجماعة او عشيرة او سلطنة او غير ذلك، وهذه الأخيرة قد تتوافق مع المصلحتين الأوليين وقد تتخالف معهما،

فهذه أقسام ثلاثة للمصلحة والمفسدة

المعنى الثالث: الموافقة للغرض

وأما المعنى الثالث للحسن والقبح فهو موافقة الغرض ومخالفته، وقد حاول البعض إرجاع الغرض إلى المصلحة ولكن هذا تكلف؛ فان النسبة بينهما ليست هي التساوي حتى يكون ذلك، بل هي من وجه او العموم المطلق على تفصيل في محله^(٦)،

والغرض هو ما يكون مرمى بصر الإنسان وان كان فيه مفسدة، إذ كثيرا ما يتعلق غرض الإنسان بما هو ضار له كالطفل المريض الذي يشتهي الماء البارد او الحلو والحال انه يضر بحاله ولكن من وجهة نظر الطفل فان الماء البارد موافق لغرضه ولما يريد به فهو حسن، وكذلك نجد في عامة الناس ذلك وان أغراضهم لا تتوافق مع المصالح الواقعية^(٧).

المعنى الرابع : الكمال والنقص

وأما المعنى الرابع للحسن والقبح فهو الكمال والنقص وهذا بدوره ينقسم إلى قسمين - كما أشار إليه البعض - وهما :

أ- تارة يراد بالكمال والنقص الكمال والنقص الأخلاقيين كما في الشجاعة والجن والبخل والكرم وما أشبهه، فالشجاع كامل أخلاقيا والجان بعكسه أي ناقص أخلاقيا وهكذا.

ب-الكمال والنقص التكوينيان : والمعبر عنه بالقوة والفعل فما بالفعل فهو كامل وما بالقوة فناقص، كما في من له ملكة الاجتهاد بالفعل فانه كامل، أما من كانت له ملكة الاجتهاد بالقوة كعامة الناس فهو ناقص، وكذلك الحال في ملكة العدالة قوة وفعلا، وكذلك

(٥) فان الأسماء موضوعة لمسمياتها الثبوتية.

(٦) يرتبط ذلك بتعريف كل من الغرض والمصلحة وقد أشرنا هنا إلى إحدى التعريفات.

(٧) فان الغرض وان وافق المصلحة المتوهمة لكنه لا يوافق المصلحة الثبوتية الواقعية

في الشجرة والبذرة فالشجرة شجرة بالفعل وفيها كمال من هذه الجهة والنواة شجرة بالقوة وهي ناقصة من هذه الجهة ،

هذا هو المعنى الرابع للكمال والنقص بقسميه، فهل الصدق والكذب من هذا القبيل؟

المعنى الخامس : انبغاء الفعل او الترك (الافتضاء وعدمه)

وأما المعنى الخامس فهو ما عبر عنه البعض بانبغاء الفعل او الترك فما ينبغي فعله فحسن وما ينبغي تركه فقبیح

إضافة: انبغاء الاتصاف أو الوجود

ونضيف الى ذلك: (انبغاء الاتصاف) فانهم ذكروا انبغاء الفعل فالمتعلق هو الفعل ومن مقولة الفعل كالصدق والكذب وما أشبهه، ولكن لدينا قسم آخر من الانبغاء وهو انبغاء الاتصاف أي الاتصاف بالكيفية النفسانية فهو من مقولة الكيف لا من مقولة الفعل، كما في طالب العلم فانه ينبغي ان يتصف بالخوف من الله تعالى والخوف حالة وكيفية نفسانية، وعليه فما ينبغي الاتصاف به عدمه قبيح وأما القسم الآخر من الانبغاء - ونشير اليه اشارة ولم يذكره القوم - فهو انبغاء الوجود والعدم وهنا فان متعلق الانبغاء هو الجوهر ونفس الشيء لا مقولة الفعل او الاتصاف، ويوضحه ما قيل من ان الماهيات تطلب بلسان حالها إفاضة الوجود عليها وهذا هو الانبغاء الذاتي.

ونحن نعبر بتعبير بآخر فنقول^(٨): الافتضاء للفعل او الترك وكذلك اقتضاء الاتصاف وعدمه واقتضاء الوجود وعدمه.

اما اقتضاء الوجود فكما ان الله تعالى يلبس المعدومات لباس الوجود فهو حسن أي من الحسن ان يخلق الله تعالى المخلوقات لاقتضاءها بلسان حالها وجودها وإفاضة الوجود عليها فافتضاء الوجود هو ملاك الحسن أيضاً، هذا هو المعنى الخامس للحسن والقبح على تفصيل لا مجال له الآن. وللكلام تنمة

وصلی الله على محمد واله الطاهرين

(٨) والانبغاء هو في رتبة متأخرة عن الافتضاء فهناك اقتضاء ذاتي للماهيات للوجود فكان ينبغي على الله - برحمته كرمه - ان يفيض الوجود، فلأنه اقتضى كان مبتغى.